قـــرر :

مادة ١ — يمنح راتب تمثيل للوظائف الآتيـــة وفقا للفئات الواردة قرين كل منها سنويا :

ميزانية الخدمات :

وزارة الخزانة :

جنيه	
٣٦٠	للمدير العام للميزانية بوزارة الخزانة (ثلاثمائة وستون جنيها)
١٠٠	لكل من مدير جمرك محطة الركاب البحرية بالاسكندرية، ومدير جمرك مطار القاهرة الدولى بمصلحة الجمارك (مائة جنيه)
٦٠	لكل من مدير جمرك السويس ومدير جمـــرك بور سعيد بمصلحة الجمارك (ستون جنيها)

وزارة الاقتصاد :

٣٦٠	لكل من المدير العام للنقد ، والمدير العام للتصدير ، والمدير العام للاستيراد بوزارة الاقتصاد (ثلاثمائة وستون جنيها) .

ميزانية الأعمال :

إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة :

٥٠٠	لنائب المدير العام لإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة (خمسمائة جنيه) .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يوليه سنة ١٩٦٣ م

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧٥ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ المعدل بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قـــرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بانشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩٤ لسنة ١٩٦٢ بشأن العاملين فى الشركات التابعة للمؤسسات العامة ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قـــرر :

مادة ١ — عين كل من السادة الموضحة أسماؤهم بالكشف الملحق بهذا القرار أعضاء بمجلس إدارة الشركة المبينة قرين اسمه بالكشف المذكور .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبدالناصر

الكشف المرافق لقرار رئيس الجمهورية

رقم ٥٧٥ لسنة ١٩٦٤

أولا — الشركة المصرية لتخزين الموادالقابلة للالتهاب :

السيد/السيد أحمد السيد على ، رئيس مجلس الإدارة وعضو منتدب .

السيد/محمد عامر جاب الله ، مدير عام وعضو مجلس إدارة .

السيد/زكى حنا واصف ، مدير فنى وعضو مجلس إدارة

السيد /حسين محمدطاهر ، مدير إدارى وعضو مجلس إدارة .

ثانيا — شركة النقل والتصدير والتأمين (فاروس) :

السيد/محمد عبدالله بلال ، رئيس مجلس إدارة وعضو منتدب .

السيد/محمود عبد الحميد سليمان ، مدير عام وعضو مجلس إدارة .

ثالثا ـ شركة المستودعات المصرية العامة بالاسكندرية :

السيد/محمد سيد أحمد حسن قرنشو ، رئيس مجلس إدارة وعضو منتدب ،

السيد/أحمد عبد القوى معبد ، مدير عام وعضو مجلس إدارة .

السيد/عبد الحليم مظهر القاضى ، مدير فنى وعضو مجلس إدارة .

السيد/محمد أحمد الغزالى ، مدير إدارى وعضو مجلس إدارة .

رابعا ـ الشركة العمومية للهندسة والتبريد (جوكو) :

السيد / أحمد حامد اللوزى ، رئيس مجلس إدارة وعضو منتدب .

السيد / أحمد مصطفى حجاج ، مدير عام وعضو مجلس إدارة .

السيد المهندس ابراهيم شعبان خليل ابراهيم ، مدير فنى وعضو مجلس إدارة .

السيد / أحمد البيلى أحمد عثمان ، مدير إدارى وعضو مجلس إدارة .

خامسا ـ شركة مخازن البوندد المصرية :

السيد/عبد الرحمن السيد أحمد شادى ، مدير إدارى وعضو مجلس إدارة .

الجمهورية العربية المتحدة

أمر رقم ٣٠٢ لسنة ١٩٦٤

برفع الحراسة عن أموال وممتلكات السيدة / هدى محمد منصور بدراوى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار إعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى الامر رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ٢١٠ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل لجنة الحراسات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ ـ ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات السيدة / هدى محمد منصور بدراوى .

مادة ٢ ـ ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، ويعمـــل به من تاريخ نشره ،

تحريرا فى ١٧ شوال سنة ١٣٨٣ (أول مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

أمر رئيس المجلس التنفيذى

رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤

بإنهاء مهمة الحارس الخاص على الشركة المصرية لشفرات الحلاقة " سيلار " وعلى أموال السيد / إبراهيم العمروسى

رئيس المجلس التنفيذى

ورئيس لجنة الحراسات

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ فى شأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ فى شأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار إعلان حالة الطوارئ ؛